**الخطر التأميني (مفهومه وشروطه وخصائصه)**

**الخطر التأميني( مفهومه وشروطه وصفاته وخصائصه)**

**مفهوم الخطر التأميني: هو الخطر الذي يكون مقبولا من قبل شركات التأمين ، وتنطبق عليه شروط الخطر التأميني وخصائصه وصفاته ومتطلباته ، وغير مخالف للقوانين والعادات والتقاليد.**

**شروط الخطر التأميني:**

**1 – أن يكون الخطر أحتماليا**

**2 – ان يكون الخطر لا أرادي**

**3 – أن يكون الخطر مستقبليا من حيث الوقوع**

**4 – أن يكون الخطر غير مخالف للقوانين(مثلا لا يجوز التأمين على المخدرات)**

**صفات الخطر التأميني:**

**أولا: صفة الأحتماليه: وتتمثل في:**

**1 – الجهل بزمان وقوع الخطر**

**2 – الجهل بمكان وقوع الخطر**

**3 – أن لا يكون الخطر مستحيل الوقوع**

**4 – أن لايكون الخطر مؤكد الوقوع**

**5 – أن يكون الخطر عرضيا وغير متعمد**

**6 – ان يكون الخطر غير مخالف للقوانين والعادات والتقاليد**

**ثانيا: صفة الخساره الماديه : : ويقصد بالخساره الماديه نقصان قيمة الموجود أو أختفاءه بصوره غير متعمده نتيجة لوقوع الحادث أو الخطر ، ويمكن أن تصتف الخسائر الماديه**

**1 – الخسائر الحركيه:وتشمل أخطار المضاربه أو اخطار تقلبات السوق( تقلبات الأسعار)،والتي قد تؤدي الى الربح اوالخساره ، وهذه الخسائر غير قابله للتامين ، أي انها ليست خطرا تامينيا ، لانها قد تؤدي الى الربح.**

**2 – الخسائر الثابته: وهي الخسائر التي قد تصيب الموجود (الاصل نفسه) ، بسبب التلف او الفقدان بسبب الحريق الذي فد يتعرض له المحل التجاري مثلا.**

**3 – خسائر المسؤوليه المدنيه: وهذا النوع من الخسائر يحدث نتيجة الاهمال الذي يسبب الضرر الغير أو الاشخاص الآخرين ، وهذا النوع من الخسائر يكون قابلا للتامين.**

**خصائص الخطر التأميني:**

**1 – أنه قد يكون ثابتا أو متغيرا من حيث مدته أو توقيته**

**2 – قد يكون الخطر التأميني معينا أو غير معين (مثلا خطر الحريق معين، ولكن خطر المسؤوليه تجاه الغير غير معين.**